

المجلس (3) (اشرح متن الورقات للجويني اا الشيخ خالد

المشيح

خالد المشيح

على انه عام وهذا على انه خاص. هذا خصص العام بالخاص وهذا ايد مطلق بالمقيد الى اخره عرفته كيف تستدعي؟ عرفت اسباب الخلاف التي وقعت آآ نعم وقعت في هذا وضع بها العلماء الفائدة السابعة حفظ الشريعة الفائدة السابعة حفظ الشريعة بحماية اصول - 00:00:00

لحماية اصول الفائدة السابعة الفائدة السابعة زيارة الفقه من الانكفاح المترتب على وضع اصول لم ترد بها الشرع او ادلة لم يرد بها الشرع يعني حماية الفقه من الكتاب من - 00:00:30

وضع ادلة لم يرد بها الشرع. وكذلك ايضا حماية الفطر من الجمود. يعني حماية الفطر من من الجنود الذي يترتب عليه اغلاق باب الاجتهاد. يترتب عليه اغلاق باب الاجتهاد. ابدأ - 00:01:00

وايضا الفائدة الثامنة الوقوف على سماحة الشريعة الوقوف على سماع الشريعة وبنصفها ودقتها وغير ذلك والفائدة الاخيرة ظبط قواعد الحوار والمناظرة. يعني اذا حاورت شخص ونظرته فاستدل بامر عام على امر خاص قلت له هذا امن. او بالعكس او استدل بامر مطلق - 00:01:20

وقد خلف او بامر منسوب وقد نسخ بينت له الناس ولهذا ضبط قواعد الحوار سلمنا عليه هذا في اول درس وقلنا ان اهل العلم رحمهم الله سلف في اول من وضع المنصب كفن يستقل والا يعني كفن متناسب هذا - 00:01:50

الصحابة رضي الله تعالى عنهم والنبي عليه الصلاة والسلام تكلم كجمعه من الادلة كفن مستقل هذا المشهور عند العلماء رحمه الله ما عليه اكثر اهل العلم ان اول من قام بوضعه هو الامام الشافعي رحمه الله - 00:02:20

تقدم ايضا عند كربه وطلب محمد الحسن من حنفية وتقدم ايضا ذكرنا الاسباب التي ادت الاسباب التي ادت الشهادة الى وضع اصول الفقه. وقلنا لان الشافعي رحمه الله هناك منحت الشافي القدرة على وضع آآ فذكرنا من هذه المعطيات اولا ان - 00:02:40

اخذ عن الامام مالك رحمه الله اخذ الامام مالك رحمه الله في المدينة النبوية وآآ والامام مالك رحمه الله صاحب مدرسة اهل الحديث والاثار ثانيا ان الشافعي اخذ عن الامام محمد ابن حسن في العراق تلميذ ابي حنيفة وهو من ائمة - 00:03:10

فجمع نعم جمع رحمهم الله بين المدرستين بين مدرسة الحديث وبين مدرسة ان الامام الشافعي رحمه الله اخذ عن المدرسة مكة المدرسة المكية التي تعنى في القرآن وتفسيره وبيان اسباب النزول وفيها كلام ابن عباس رضي الله تعالى عنهما رابعا ان - 00:03:40

تافهين رحمه الله خرج الى هدية وهي افصح العرب واخذ عنها لغتها وحفظ اشعارها الى اللغة العربية فبهذه المعطيات هذه المعطيات قد رحمه الله الى ان يضع هذا الفن واول ما كتب بذلك كتب - 00:04:10

رسالة وانتقدم ايضا ذكرنا ان الرسالة تنقسم الى قسمين من كتبت مرتين الرسالة القديمة والرسالة الجديدة ان عبد الرحمن المهدي رحمه الله كتب له ذلك كتابا ان يكتب له كتابا يضع فيه - 00:04:40

الى اخره فكتب الشافعي رحمه الله كتاب الرسالة. ولهذا الامام احمد رحمه الله كان الحديث قفلا حتى فتحه الله بالشافعي. قال لولا الشافعي ما ما عرفنا فقه الحديث الامام احمد رحمه الله من تلاميذ من تلاميذ وتقدم لنا ايضا ما يتعلق بمصادر شرطة -

00:05:00

مرة بثلاث مراحل. يا عم مرة بثلاث مراحل فاما اقسام الكلام او اسم وفعل او فعل وحرف او اسم وحرف هذه الان المؤلف رحمه الله المؤلف رحمه الله تقدم انه قال وابوابه الكلام والامر والنهي الان بدأ بشرح ابواب المصلى. بدأ الان بشرح سورة - [00:05:30](#)

المؤلف رحمه الله اول ما دخل هذه او ما ذكره اللغوية الان مباحث لغوية واقسام الكلام وكذلك ايضا آآ تقسيمات الكلام باعتبار استعماله وايضا تقسيمات الكلام باعتباره الى اخره. فما مناسبة هذه المباحث اللغوية لاصول الفقه؟ ما - [00:06:10](#)

بمناسبة هذه المباحث اللغوية لاصول الفقه. نقول مناسبها اولاً ان فهم مراد الله ومراد رسوله صلى الله عليه وسلم متوقف على فهم لغة العرب. يقول ان فهم مراد الله ومراد رسوله صلى الله عليه وسلم متوقف على فهم لغة العرب - [00:06:40](#)

لان كتاب الله عز وجل وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم بلسان عربي مبين. ومن لا يعرف اللغة العربية عن من لا يعرف اللغة العربية لا يمكنه استخراج الاحكام من الكتاب والسنة - [00:07:10](#)

استخراجاً صحيحاً ولهذا يأتينا يأتينا في شروط المجتهد لا في شروط المجتهد يأتي في شروط المجتهد ان انهم يذكرون من شروطه الان معرفة اللغة العربية من شروط معرفة اللغة العربية. ايضا المناسبة الثانية - [00:07:30](#)

المناسبة الثانية ان معاني كتاب الله موافقة موافقة لمعاني كلام العرب من العام والمطلق والمقيد والمجمل والمبين والايجاز والاختصار الى اخره. نقول ان معاني كتاب الله عز وجل موافقة لمعاني كلام العرب من العام والخاص بين الى اخره - [00:07:50](#)

رحمه الله فاقسام الكلام نعم انت اما اقسام الكلام فاقول ما اتركه منه الكلام اسلام او اسم وفعل او الكلام في اللغة هو اللفظ الموضوع بمعنى هو اللفظ الموضوع بمعنى ويدخل في هذا يدخل في هذا الاسم لغته الكلام لغتك اللفظ الموضوع - [00:08:20](#)

بمعنى افك او لم يفك افك او لم يدخل بذلك الاسم والفعل والجملة الاسمية والجملة الفعلية والجملة المفيدة والجملة والكلام في اللغة الاسم الموضوع بمعنى افاد او لم يكن يدخل بذلك كما - [00:08:50](#)

الحرب وليسوا والجملة الاسمية والجملة الفعلية وكذلك ايضا اه الجملة مفيدة جملة غير واما في الاختلاف فهو اللفظ المفيد. الكلام في الاختلاف اللفظ المفيد. فكوننا هذا يخرج ماذا؟ اشارة او لفظ هذا يخرج الاشارة فالاشارة لا تسمى - [00:09:20](#)

ويخرج ايضا الكتابة. فالكتابة ايضا لا تسمى كلاما. يخرج الاشارة والاشارة لا تسمى سلامة والكتابة ايضا فالكتابة لا تسمى. وقولنا المفيد هذا يخرج غير المفيد هذا الاصطلاح ما يسمى كلام البدع. قام وشرب الى اخره هذا غير مفيد. قال - [00:09:50](#)

فاقل ما يتركب منه الكلام اسمان او اسم وفعل اسمان مثل محمد طائر. محمد طه. او اسم وفعل. اسم وفعل مثل ما قام لم يقم ما قام لم يقم هذا اثم وفعل. او - [00:10:20](#)

نعم فعل وحرف هذا ما قال ولم يقل ما قام ولم يقم او الاسم جاء محمد اسم وفعل جاء محمد. فعل وحرف لم يقم ما قام. اه اسم وحرف يا الله - [00:10:50](#)

يا الله نعم اه الاسر الكنع اما اسم نعم او فعل او حر نعم اما اسم او فعل او فرض. فالاسم هو اللفظ الموضوع لمعنى. الاسم هو اللفظ الموضوع بمعنى او نقول الاسم ما دل على معنى في نفسه من غير اشغال - [00:11:20](#)

احسن الاسم ما دل على معنى في نفسه من غير اشعار بزمن مثل محمد صالح الى اخره. الفعل ما دل على معنى بنفسه مع الاشعار بزمنه. ما ادل على فعل ما دل على معنى بنفسه مع الاشعار بزمن - [00:12:10](#)

خرج الى اخره الحرف الحرف هو ما لم يدل على معنى بنفسه. الحرف ما لم يدل مثل في الى الى قومي قاعدة نعم فائدة معرفة الاسماء والافعال والحروب فائدة الاسمى والافعال والحروف في اصول الان في اصول يعني ما الفائدة؟ في - [00:12:40](#)

الاسمى والافعال والحروف في اصول كفر. نقول ان هذه الالفاظ تقول ان هذه الالفاظ آآ معرفتها في اصول فقه مهم. مهم. بما يلي. بما يلي. اولاً اولاً ان ان من هذه الالفاظ ما يحتاج اليه في دلالة الالفاظ - [00:13:20](#)

ان من هذه الالفاظ ما يحتاج اليه في دلالات الالفاظ. فمثلاً مثلًا في صيغ العموم في صيغ العموم العلماء رحمهم الله يتكلمون كما سيأتينا في العام يتكلمون عن صيغ العموم فيقولون من صيغ العموم اسمع الموصول هذه مصير العموم النكرة - [00:13:50](#)

في سياق النفي النكرة في سياق الشر الى اخره. هذه قالوا بانها من صيغ العموم ايضا منها ما يفيد الالفاظ. نعم منها ما يفيد الاطلاق

ها كالنكرة في سياق الثابت النكرة في سياق الاثبات هذه تدل على الاطلاق. مثل قول - [00:14:20](#)
اعتق رقبة هذا مطلق يشمل كل رقبة الان كل رقبة ايضا منها نعم منها ما يفيد الخصوص. مثل الاعلام لان الاعلام هذه تفيد الخصوص
فنقول مثل هذه الالفاظ الاسمي والافعال والحروف نحتاج اليها في معرفة دلالة الالفاظ كما ذكرنا - [00:14:50](#)
منها ما للعموم منها ما يفسد الاطلاق. منها ما يفيد الخصوص. نعم منها ما يفيد الخصوص ايضا اه اه ايضا اه فيما يتعلق ايضا
بالاحكام الوضعية والاحكام التكليفية نعم ايضا نحتاج اليها فيما يتعلق بالاحكام التكليفية والاحكام الوضعية. فمثلا - [00:15:20](#)
على الجارة حرف على التي للجر العلماء رحمهم الله يقولون بانها تدل على الوجوب العلماء يقولون بانها تدل على الوجوب. ويحتج
بقولنا الجارة يحترف بقولنا الجارة عن على التي هي للضفير عن على التي هي للتطبيع. كذلك ايضا اللام من الحروف. اللام -
[00:15:50](#)

لها معالم منها التعنيف من معانيها التعليم اكرمت زيذا للايمان كنت ومن معانيها التملك. هذا المبلغ ومن معانيها الاباحة لك ان تصلي
جالسا. لك ان تصلي ايضا اللام الجارة هذه لها معاني. فقولك لك ان تصلي او هذا لك الى اخره يترتب عليها - [00:16:20](#)
كان وضعيف واحكام تكليفية. مثل الواو الواو تفيد ماذا؟ ها نعم تفيد الحق مع اشتراط مع اشتراط المتعاطفين في الحكم. تفيد
الحكم مع اشتراك المتعاطفين في الحكم مثال ذلك كان في باب الوصل اذا قال هذا وقف على زيد واولاده او - [00:16:50](#)
وهذا وقت على اولادي واولادي. هذا يدل على ان الوقت ملك للجميع. ما نقول على الترتيب؟ الواو تفيد ماذا الى الجنة. فانت اذا
عرفت معنى الواو استطعت تحكم. تقول هذا وقف على اولادي واولادهم استطاعت ان تصرف ببيع الوقت - [00:17:20](#)
على الاولاد وعلى اولاد الاولاد. طيب وهل تريد الترحيب؟ هل تريد الترتيب؟ نقول بانها لا تفيد الترتيب الا بقرين نعم الا بقرين
الترتيب لا تفيده الا بقرينه ودليله كذلك قول الله عز وجل ان الصفا والمروة من شعائر الله ان الصفا والمروة الصفا والمروة هنا لابد ان
- [00:17:40](#)

لكن وجود الدليل الذي دل على دواءنا بالترتيب والا فان الاصل ان الواو تقتضي الجمع. والاشترك في الحكم. الاشتراك في الحكم. آ
كذلك ايضا يا عم انت تفيدك الاشتراك؟ نعم؟ مع الترفيه والتعقيد - [00:18:10](#)
الحكم مع الترتيب والتعقيد وقت تخفيف والتعقيب لا يفيد الفورية الفاء تفيد الاشتراك في الحكم لكن مع الترتيب والتخطيط. مثلا
هذا وقت على ينادي في اولادهم يشتركان في الحكم ان كلا من ان الوقت كله عليهم لكن ماذا - [00:18:40](#)
هل تجمع بينهم ولا ترتب؟ اذا عرفت يعني اذا كنت عارف معنى الفاء وانها تفيد ماذا؟ الترتيب تحقيق ما جمعت. قلت الان الوقت
للاولاد ثم بعد ذلك اولاد او الاولاد. نعم؟ ثم ذلك - [00:19:10](#)
باب الاولاد وهكذا ايضا آ الفعل ايضا الفعل آ باقسامه الثلاثة كل الماضي بل الامر الفعل المضارع باقسامه الثلاثة مفيد الاطلاق ولا
يفيد العموم. يفيد الاطلاق ولا يفيد الامور. فمثلا صام يوم الاثنين - [00:19:30](#)
هذا ما يفيد انه ما يفيد هذا لا عموم له هذا لا يدري الان كل يوم على لان كل يصام او يشرح صيامه. لكن لو قلت كان يصوم يوم
الاثنين هذا ايضا - [00:20:00](#)

مثل هذه يعني الاسماء والحروف يتكلم عليها الاصول لان كما ذكرنا اننا نحتاج اليها اولاً في اي شيء ها فيما يتعلق اي شيء. جاءت
الالفاظ. العموم والاطلاق والخصوص. وايضا تحتاج اليها فيما يتعلق - [00:20:20](#)
ايضا ها من احكام التكليفية والوضعية. الله اكبر سنة غدا تريد الدرس ها؟ عطنا الجمعة راح ترى بالنسبة يعني ان شاء الله فجر
السبت ولا موجودين ان شاء الله لكن - [00:20:50](#)
الساعة خمسة يا رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين الله تعالى والكلام ينقسم الى امر ونهي
وخبر واستخبار وينقسم ايضا الى بمن وعرض وقسمه الله اه ذكر اقسام الكلام باعتبار - [00:21:30](#)
ذكر سام الكلام باعتبار مدلوله يعني ما يدل عليه الكلام باعتباره بمعنى ما يدل عليه الكلام. فقوله الكلام ينقسم الى امر ونهي هذا هو
الانشاء وقوله وخبر واستخبار هذا هو الخبر. فتبين بذلك ان الكلام ينقسم باعتبار مدلول يعني ما - [00:22:10](#)

اما الى اي شاب و اشار اليه بقوله الى امر ونهي او الى خبر و اشار اليه بقوله وخبر واستخبار وخبر واستغفار. وقوله وينقسم ايضا الى
تمني وعرض هذا من الانشاء هذه الاشياء التي ذكرها المؤلف رحمه الله تمني الارض وقسم هذا - [00:22:40](#)
اصبح ان الكلام مدلول ينقسم الى خبر وينقسم الى انشاء. فقول فقول انشاء هذا اشار اليه بقول الى هم ونهي وكذلك ايضا قوله الى
تمن وعرض وقسم والى خبر بقوله وخبره واستقرار - [00:23:10](#)
تعريف كل تعريف كل من الخبر والانشاء. نقول اما الخبر فهو ما نكتمل الصدق والكذب بذاته ما يحتمل الصدق والكذب لذاته بذلك
الانشاء ما لا يكتمل الصدق والكذب عما لا يحتمل الصدق والكذب آآ بالنسبة للخبر قلنا - [00:23:30](#)
في تعريفه ما يحتمل الصدق والكذب بذلك. فقولنا بذاته هذا يخرج الخبر الذي لا يحتمل الصدق والكذب باعتبار المقبل به يخرج
الخبر الذي لا يحتمل الصدق والكذب باعتبار المخبر به المخبر به. ويدخل تحت ذلك اقسام. القسم الاول القسم الاول ما لا يمكن -
[00:24:00](#)
وصفه بالصدق والكذب. عن ما لا يمكن وصفه بالصدق والكذب وهذا كخبر الله عز وجل رسوله صلى الله عليه وسلم الحزن الاول من
قوله يخرج ما لا يعتبر السطو والكذب - [00:24:40](#)
باعتبار المقبل به وهذا يدخل تحته اول ما لا يمكن وصفه بالصدق والكذب رسوله صلى الله عليه وسلم فالقرآن فيه كثير من الاخبار
عن السابقين وعن امهم وعن القيامة والجنة والنار الى اخره هذه الاخبار نعم ما - [00:25:00](#)
هذه صدق ولا نقول بانها تحتمل الصدق والكذب ومثل ذلك ايضا اخبار النبي عليه الصلاة والسلام التابع فهذه لا نقول بانها تحتمل
الصدق وان كانت بل هي صدق حقا ولا يمكن ان تصدها نعم الكذب كخبر الله - [00:25:30](#)
لرسوله صلى الله عليه وسلم. طيب الثاني اه ما لا يمكن ان يوصف بالصدق كخبر المستحيل شرعا. ما لا يمكن ان يوصى بالصدق كخبر
المستحيل شرعا. كمدعي هذا هذا لا يمكن اذا اخبر انه نبي هذا لا يمكن ان يحتمل الصدق. كذلك ايضا - [00:26:00](#)
ما لا يمكن ان يحتمل الصدق كالمستحيل عقلا كالمستحيل عقلا وهذا كالحركة والسكون. الحركة والسكون فهذا لا يحتمل الصدق. نعم
لا يحتمل الصدق. القسم الثالث ما يمكن ان يوصف بالصدق والكذب على سواء او مع رجاء - [00:26:30](#)
ما يمكن ان يوصى بالصدق والكذب على حد سواء او مع الرجحان فان كان معروفا بالصدق ترجح. وان كان معروفا مبتدئ فرجح.
والا فهما على حد سواء كما لو اخبر شخص عن قلوب قائد اخبر شخص عن قدم غائب او عن حادثة معينة له. فاصبحت الاخبار -
[00:27:00](#)
تنقسم الى كم القسم؟ ها؟ ثلاثة. الاخبار كم قسم؟ القسم الاول ما لا يمكن ان يوصف ماذا يمكن ان يوصف باحتمال الصدق والكذب؟
وهو كخبر الله وقدر رسوله صلى الله - [00:27:30](#)
فهذا صدق حقا يعني لا يحتمل ابدا لا يحتمل فلم ابدا والقسم الثاني ما لا يمكن ان يوصف بالصدق. ها؟ نعم فالمستحيل شرعا او
عقلا. هل مستحيل شرعا؟ كمدعي الرسالة - [00:27:50](#)
والمستحيل عقلا والقسم الثاني ما يحتمل الصدق والكذب وهو بقية الاخبار ما يحتمل الصدق والكذب اما على حد سواء او مع
رجحان. وان كان معروفا في الصدق ترجح بجانبه الصدق - [00:28:10](#)
وان كان معروفا من كذب ترجح من جانبه الكذب. والا فهما على حد سواء. هذا كما لو اخبر شخص في قدم غائب معينة الى اخره.
والاحسن في يعني الاحسن في القسم الاول ان نقول ما لا يمكن وصفه بالكذب احسن - [00:28:30](#)
هذا الاحسان القسم الاول ما لا يمكن وصفه بالكذب وهو كخبر الله وقدر رسوله الصادق. والقسم الثاني وهو نعم كخبر المستحيل
شرعا او عقل والقسم الثالث ما يحتمل الامرين ما يحتمل الصدق والكذب يا عم هذا كبقية الاخبار كبقية الاخبار فان ترجح -
[00:28:50](#)
الصدق اه فان كان معروفا بالصدق ترجح الصدق. وان كان معروفا بالكذب فرجع الكذب. والا على حد سواء على حد سواء الانشاء
يعمل انشاء هو ما لا يحتمل الصدق والكذب - [00:29:20](#)

عنها لا يحتمل الصدق والكذب. هذا هو انشاء لان مدلوله لا يحصل الا بالتلفظ به لان مدلوله لا يحصل الا في التلفظ به فلا يمكن ان يقال بانه صدق او بانه كذب - [00:29:50](#)

اه في القرآن الكريم قد يأتي الشيء او قد يأتي الكلام بصيغة الخبر ويراد به وقد يكون العكس يأتي الكلام بصيغة الخبر ويراد به الانشاء مثال ذلك قول الله عز وجل والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة قرون - [00:30:10](#)
هذا كلام اتى بصيغة الخبر والمراد به ماذا انشأ امر اي ليتربصن. بانفسهن ثلاثة قروب. والفائدة من هذا تأكيد الفعل المأمور به تأكيد الفعل المأمور به كأنه امر الواقع يتحدث عنه - [00:30:40](#)

لانه امر واقع يتحدث عنه. يقول يأتي الكلام بصيغة الخبر ويراد به الانشاء كما مثله العكس ايضا يأتي الكلام بصيغة الانشاء ويراد به الخبر لذلك قول الله عز وجل وقال الذين كفروا للذين امنوا اتبعوا سبيلنا ولنحمل - [00:31:10](#)
خطاياهم ولنحمل خطاياكم هذا امر قوله ولنحمل خطاياكم هذا امر. والمراد وبه ماذا؟ الخبر الخبر انهم يريدون ان يحملوا خطاياهم. والفعل من هو تنزيل المخترعات منزلة المفروض الملزم يعني كأن هذا امر مفروض علينا ملزم لنا - [00:31:40](#)

مفروض علينا تنزيل المخبر عنه منزلة المفروض نعم الملزم به الملزم به. آآ طيب قول المؤلف رحمه الله ينقسم الكلام الى امر هذا سيأتينا ان شاء الله يأتي ان شاء الله تعريف الامر تعريف النهي ما يترتب على الامر والنهي والمسائل هذا يأتي ان شاء الله قال خبر - [00:32:10](#)

استخبار نعم استخبار هو طلب الخبر هو طلب الخبر. وينقسم ايضا الى تمن وعرض وقسم. التمني هو الرغبة في حصول الشيخ. الرغبة في حصول الشيخ. وعرض العرض هو الطلب برفق - [00:32:40](#)

انا اعرف هو الطلب برفق. ومن ذلك قول الله عز وجل عن ابراهيم انه قال للملائكة الا تأكلن ام الا تأكلن وقسم القسم هو الحل وهو تأكيد المحلوف على بذكر معظم تأكيد المحلوف عليه وايضا التماس التماس هو هو الطلب من المساوم - [00:33:10](#)
الالتماس هو الطلب من المساوي. قال رحمه الله ومن وجه اخر ينقسم الى حقيقة فالحقيقة ما بقي في الاستعمال على موضوعه وقيل ما استعمل فيما اصطلح عليه من المخاطبة والمجاز لا تجوز عن موضوعه والحقيقة اما لغوية واما شرعية واما عظيمة. هذا الهاتف اخر للكلام - [00:33:40](#)

تقسيم اخر للكلام باعتبار استعماله. التقسيم الاول بما تقدم باعتبار مدلوله اي ما يدل عليه وهذا باعتبار استعماله. فالكلام من اعتبار استعماله ينقسم الى قسمين. القسم الاول الى حقيقة والقسم الثاني الى نجاسة. وهذا التقسيم تقسيم الكلام الى حقيقة والى نجاة. هذا هو ما عليه اكثر - [00:34:10](#)

الاصوليين عما عليه اكثر الاصولية وقالوا هل اغلب هو الحقيقة ولكن المجاز واقع قالوا بان اغلب هو الحقيقة ولكن المجاز واقع. والرأي الثاني الرأي الثاني ها او الظاهرين نعم رأي الظاهرية وايضا قول بعض المالكية قالوا بانه لا مجاز في القرآن - [00:34:40](#)
وانما المجاز هو في اللغة في لغة العرب. واما القرآن فانه لا مجاز والرأي الثالث انكار المجاز بالكلية. وهذا قول آآ ابو يعقوب هذا قول ابي اسحاق ابو اسحاق الاسبراهين. وكذلك ايضا اختيار شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله. وابن القيم والشيخ محمد - [00:35:10](#)

رسالة البيان وهو انه لا مجال وعلى هذا المؤلف رحمه الله او ما يتكلم عليه الحصوليون نعم انه لا وجود له يا شيخ الاسلام تيمية رحمه الله بانه ما جاز لنا في اللغة ولا في القرآن جميعا. وان هذا التقسيم تقسيم الكلام الى حقيقة - [00:35:40](#)
بان هذا امر حادث. بعد بعد القرون المفضلة. بعد القرون المفضلة. ولم يتكلم به احد احد من الصحابة ولا من التابعين. ولا من الائمة. نعم ولا من الائمة وانما جاء هذا التقسيم منين - [00:36:10](#)

جاء من اهل البدعة نعم من اهل بدعة كالمعتزلة والجهمية واضرابهم لكي يكون ذلك سلما باي شيء؟ هذه الصفات لا في الصفات لكي يكون ذلك سلما لنفي الصفات نعم فيدعون بان هذا من باب المجازي يقول هذا من اعظم وسائل التعظيم من اعظم وسائل التعظيم ها - [00:36:30](#)

وعلى هذا كل ما يسميه القائلون بالمجازي مجازا يكون اسلوبا من اللغة العربية وكل اسلوب من اساليب اللغة العربية فان اللغة العربية

لها اساليب من هذه ما الشيء نعم ما يتضح المراد من الشيء بلا قيد ومنها ما يتضح المراد - [00:37:00](#)

نعم ما يتضح المراد منه بخير. فمثلا ها مثلا قول الله عز وجل واسأل القرية عن قول الله عز وجل الذين يقولون في المجال وش

يقولون؟ ها؟ المراد بذلك واسأل اهل القرية لان لان - [00:37:30](#)

البيوت والمساكن هذي لا يمكن ان تشارك لا يمكن فقالوا هذا مجال وان المراد بذلك ماذا؟ اسأل اهل القرية ايش هذا؟ والذين قالوا

بانه ليس مجازا. نعم؟ قالوا بان هذا اسلوب من اساليب اللغة العربية المتنوعة - [00:37:50](#)

ونحتاج هنا الى قيمة لان الشيء اما يرتبط بنفسه اما ان يكون واضحا لنفسه واما ان يكون واضح يا شيخ في غيره المراد يعني يعني

الذي يفسر هو هو قرائن الاحوال. فهذا قطعا من المراد بذلك - [00:38:10](#)

انه ماذا؟ اهل القرية. قال ان هذا من اساليب اللغة العربية المتنوعة. من اساليب اللغة العربية المتنوعة تدل على انه لا يمكن ان ان

تسأل المساكين وانما يسأل من هو ها اهلها - [00:38:30](#)

اسلوب يا عم بغيره اما ان يحتاج الى خير واما ان لا يحتاج الى خير وقرائن الاحوال السياقات هي التي تدل على ذلك. وهذه اساليب

متنوعة ومظاهرات. وحينئذ ما نحتاج نقول مجاز او - [00:38:50](#)

حقيقة الى قلبه. لكن عدد المؤلف رحمه الله ذكر هذه الاشياء. نعم. نتعرض لها كما ذكر المؤلف رحمه الله قال ومن وجه اخر ينقسم

الى حقيقة ومجاز فالحقيقة ذكر المؤلف رحمه الله في الحقيقة تعريف - [00:39:20](#)

الحقيقة في اللغة هي الشيء الثابت. الحقيقة في اللغة هي الشيء الثابت المؤكد. واما في فذكر المؤلف رحمه الله ونظيف تعريفا ثالثا

التعريف الاول قال ما بقي في الاستعمار تام الاول قال ما بقي في الاستعمار على موضوعه نعم ما بقيت - [00:39:40](#)

على موضوعه فقوله آآ قوله في الاستعمال يخرج ما اذا كان مهما فانه لا عبرة به. يخرج ما اذا كان مهما فانه لا عبرة به. وقوله على

موضوعه خرج به ماذا؟ المجالس. نعم خرج به المجاز. ولهذا المجاز هو ما تعد - [00:40:10](#)

او ما تجوز ما تجوز به عن موضوع فقوله على موضوعه ما بقي في الاستعمال نعم على موضوعه قول الاستعمال هذا يخرج المهمل

وقولنا على موضوع هذا يخرج المجالس من المجالس ما تجوز به - [00:40:40](#)

او تغذي به عن موضوعه. مثال الحقيقة مثل ان تقول دعيت اسدا فقول الاسد نخرج مستعمل في اي شيء في موضوع نلف مستعمل

في موضوعه فالاسد هذا النبض وضع للحيوان مفترس هذا وضع للحيوان المفترس وانت الان استعملته فيما وضع له قال -

[00:41:00](#)

وقيل يوم قيل وهذا التعريف السابق هذا قالوا بانه خاص تعريف الحقيقة عند اهل اللغة. يعني خاص بتعريف الحقيقة عند اهل اللغة

فقط. قال وقيل ما استعمل فيما اصطلح عليه من المخاطرة. اول ما استعمل كما تقدم هذا يخرج المهمل مثل الذيل - [00:41:30](#)

فهذا لا عبر هدية. وقوله فيما اصطلح عليه من المخاطرة. فيما اصطلح عليه من مخاطبة. الاصطلاح اتفاق على استعمال شيء في شيء

معلوم عنده. اتفاق قومه على استعمال شيء في شيء معلوم عندهم. لكل اهل من فنون العلم مصطلح - [00:42:00](#)

اهل اللغة لهم مصطلحات واهل الشريعة لهم مصطلحات. واهل بلاغة لهم مصطلحات واهل عقيدة لهم مصطلحات الى اخره. المهم

الاستيلاء اتفاق على استكمال شيء في شيء معلوم عنده. فماذا الصيام؟ في مصطلح في اللغة المراد به ماذا - [00:42:30](#)

الانسان واما في اصطلاح اهل الشرع فالمراد به التعبد لله عز وجل بالامساك عن المخاطرات التعبد لله عز وجل بالامساك عن المفطرات

من طلوع الفجر الى غروب الشمس. الان من طلوع الفجر الى غروب - [00:42:50](#)

وايضا الفاعل له اصطلاح عند اللغة وله اصطلاح عند اهل النحو. فاصطلاح اصطلاحه عند اهل اللغة. من هو؟ هو الذي وقع من

الفاعل. نعم هو الذي وقع منه الفعل. واما في في اصطلاح اهل النحو فما المراد به - [00:43:10](#)

هو الاسم المرفوع الذي تقدمه فعلا. الاسم المرفوع الذي تقدمه فعلا. نعم. وقوله في يعني نصطلح عليهم من المخاطبة على اثم باء

عملية وليس اسم مفعول قوله من المقاتلة هذا اسم فاعل وليس اسم - [00:43:40](#)

يعني من الجماعة المخاطبة غيره غيره من الجماعة المخاطبة المخاطبة المؤلف رحمه الله ذكر وقوله فيما اصطلح عليه هذا يشمل اه

الحقيقة اللغوية وغيرها. فهذا التعريف اعم. يعني يشمل الحقيقة اللغوية. وكذلك ايضا يشمل غيرها. يشمل الحقيقة - 00:44:00 ويشمل الحقيقة العرفية. اه هناك تعريف ثالث في الحقيقة. تعريف ثالث في الحقيقة وهو اللفظ المستعمل فيما وضع له. اللفظ المستعمل هذا يخرج الاشارة هون يا حنا هذا يخرج الانسان. وقولنا المستعمل يخرج المهمل. نعم المهمل. وقولنا فيما وضع له هذا يخرج - 00:44:30

المجاز لا في موضع له في المجاز ذكر المؤلف رحمه الله ان الحقيقة تنقسم ثلاثة اقسام الحقيقة تنقسم الى ثلاثة اقسام. القسم الاول حقيقة لغوية. القسم الثاني حقيقة. عرفية. والقسم الثالث حقيقة شرعية - 00:45:00 يعني حقيقة شرعية القسم الاول الحقيقة النبوية هي اللفظ المستعمل فيما وضع له عند اهل اللغة اللفظ المستعمل فيما وضع له عند اهل اللغة كما تقدم لنا ان الصلاة في اللغة الدعاء. والصيام في اللغة الامسك. والحج في اللغة القصد. وغير ذلك. فنقول - 00:45:20 الحقيقة النبوية هي اللفظ المستعمل فيما وضع له عند اهل اللغة. اه القسم الثاني القسم الثاني الحقيقة الشرعية هي اللفظ المستعمل فيما وضع له عند اهل الشرع الحج نعم الحج في الاصطلاح هو قصد - 00:45:50 فكر ياداء المناسك والتعبد لله عز وجل بقصد مكة لاداء المناسك. والحقيقة اللغوية هي النهض استعمل فيما وضع له عند العرفية هي اللفظ المستعمل فيما وضع له عند اهل نعم فيما وضع له عند اهله. مثل مثل الغائب لغة - 00:46:20

هو المكان منخفض لكن عرفا او يراد به الخارج المستقذر الخارج من الانسان المستكبر ومثل دابة الدابة في اللغة دابة في اللغة الدابة آآ يراد بها ماذا كل ما يدل على الارض كل ما يدل على الارض مات في الارض يراد بها ذوات اربع كالفرس والحمار والبغل الى - 00:46:50

هذا يعني الكلام هذا هذه مجرد تعريفات لكن مهم جدا عندنا معرفة الحقيقة اللغوية والغربية آآ هذا يتعرض له العلماء رحمهم الله في احكام الايمان يتعرضون له في احكام الوصايا والواقف. هذا مهم جدا والانسان يعرف الحقائق اللغوية ويعرف الحقائق الاوروبية. فماذا - 00:47:20

اذا اوصى اذا اوصى مثلا قال يصرف هذا المال للاطفال نعم يصرف هذا المال للاطفال او قال هذا وقف عن النكار او قال هذا وقف على الدنيا من نصفه هذا المال؟ لابد ان نعرف الحقيقة النبوية. لابد هنا في هذه الحالة نعرف - 00:47:50 وعندنا قاعدة اخرى وهي اذا كان هناك عرظها نقدم الحظيرة العرفية يعني عند آآ بالنسبة لهذه الحقائق ايتها التي نقدم من هذه الحقائق؟ هل نقدم - 00:48:20

او اللغوية او الشرعية. يعني هل نقدم الحياة العرفية او اللغوية والجماعية؟ يقول هذا ينقسم كده قسمين وسنتعرض له ان شاء الله نتعرض له لكن نضرب الان مثال مثلا لو قال هذا وقف - 00:48:40

هذا وقف او عن المميزين. او عن المراهقين او عن الشباب. آآ الى اخره ان كان عندنا عرف فانه يرجع الى ماذا؟ العمر. يعني في غير لسان الشاب يقدم الحقيقة العرفية. نقدم الحقيقة العرفية. فنقول الامر ينقسم الى قسمين. القسم الاول - 00:49:00 ما كان في لسان الشارع يعني فيما يتعلق بالعبادات ما فيما يتعلق بالعبادات ماذا نقدم ماذا القسم الثاني ما لا يتعلق بالعبادات كالاعمال الاعياد والازمنة والامكنة تقدم الحقيقة العرفية فان لم يكن فيرجع للقوي لرجع للغوية - 00:49:30

كما مثلت هنا الان قال هذا وقف على الاطفال. ان كان هناك عرف عند الناس نرجع الى ماذا؟ ها؟ المعروف عرفا فالمشروط شرطا. ان لم يكن هناك عرف وش نرجع اليك؟ اللغة. طيب الطفل في اللغة. من هو الطفل الذي يصرف له؟ نعم - 00:50:00 عند الطفل الذي يصرخ له في اللغة هو ما كان دون التمييز على هذا يصرفه نعم نصفه لمن كان وهكذا نعم وهكذا مثال اخر اوصى له بشاة اوصى بزيد بشاة - 00:50:30

ان كان هناك عرض ها؟ نرجع العرف طيب ما كان هناك عرف لم يكن هناك عرض ايش الحكم هنا؟ نرجع لغة الشاب في اللغة وش يطلق عليه ها؟ اي نعم تطلق على الظالم مع الجميع. على الذكر والانثى. فاذا اعطاه الورث تيسا - 00:50:50 ها لان الشاب في اللغة العربية لكن عرفنا الان يراد بها الانثى من الضأن الانثى من الضأن فماذا شروط الواقفين والموصين هذه يرجى

فيها الى اعراف اعراف الناس وعاداتهم لم يكن هناك فرق سعادة نرجع الى ماذا؟ نرجع الى اللغة نتعرض له ان شاء الله. ها طيب - [00:51:20](#)

الحقيقة العرفية هذه يقسمها العلماء رحمهم الله الى قسمين. يعني الحقيقة هذه يقسمها العلماء القسم الاول وهي ما تعارفت عليه عامة اهل العرف. القسم الاول عامة وهي ما يتعارف عليه عامة اهل الارض. مثل لفظ الناس عن لفظ الدابة فانه تعارف - [00:52:00](#) عامة اهل العرف ان المراد بها ذوات الاربعة نعم ذوات الاربعة وان كانت في اللغة يراد بها كل ما القسم الثاني ارقية خاصة نعم ارضية خاصة وهي ما تعارف عليه اهل طائفة بخصوصه ما تعارف عليه اهل طائفة بخصوصه مثل - [00:52:30](#) ما سبق مثل الفاعل الفاعل عند اهل اللغة من وقع من فعل وعند اهل نحو ها؟ اسم مرفوع تقدمه بعلم اسمه مرفوع تقدمه فالعرفية الخاصة هي ما تعارف عليه بعض - [00:53:00](#)

من الالفاظ آآ طيب بالنسبة للمدارس يعني المجاز عرفه المؤلف رحمه الله قال قال ما تجوز عن موضوعه. تجوز اي تقدم به. عن موضوعه يعني عن موضوع ان هذا يخرج - [00:53:30](#) الحقيقة او نقول في تعريفه او نقول اه ما استعمل في غير ما اصطلح عليه من ما استعمل في غير ما اصطلح علينا المقابل او نقول اللفظ المستعمل في غير موضع - [00:54:00](#)

يعني عكس عكس التعاليق الثلاثة السابقة الحقيقة. فنقول هي اللفظة المستعملة في غير ما وضع له. او نقول ما تجوز عن موضوع او نقول ما استعمل في غير ما اصطلح عليه من المقابل. قال رحمه الله والمجاز - [00:54:20](#)

اما ان يكون بزيادة او نقصان او نقل او استعارة الى اخره المجاز ينقسم من حيث الاجمال الى قسمين. نعم ينقسم من حيث الاجمال الى قسمين. القسم الاول مجاز للكلمة. وهو ما تقدم تعليمه. اللفظ - [00:54:40](#)

المستعمل في غير موضع للكلمة وهو ما تقدم آآ اللفظ المستعمل في كما لو قلت رأيت اسدا يرمي عن رأيت اسدا المقال في الكلمة هو اللفظ المستعمل في غير ما وضع له ومجاز بالاسناد يعني ما يسمونه المجاز - [00:55:00](#)

بالاسناد وهذا يسمى بالمجاز العقلي والمجاز في الاسلام هو ان في مسند الفعل نعم ان يسند الفعل الى غير ما هو له في الحقيقة نعم الى غير ما هو له - [00:55:30](#)

في الحقيقة ان يسند في علم الى غير ما هو له في الامير قصرا فالأمير لم يباشر ذلك. الامير لم يباشر ذلك اه المجاز يقول المؤلف رحمه الله والمجاز اما له - [00:55:50](#)

التقسيمات الان تقسيمات المجاز بالكلمة تقسيمات ومجاز بالكلمة ويقول لك اما ان بزيادة هذا القسم الاول اما ان يكون بزيادة ومدخل قال فالمجاز بالزيادة قوله تعالى ليس كمثل شيء ليس كمثل شيء فالكاف في قوله ليس كمثل شيء - [00:56:20](#)

زائدة لتأكيد نفي المثل. زائدة لتأكيد نفي المثل. ولو لم تكن زائدة ها وش تقول؟ لكان في المعنى مثل لو لم تكن زائدة لك انت بمعنى مثل وهذا معنى لانه يؤدي الى اثبات المثل لله عز وجل. فيكون المعنى ليس مثل كمثل شيء. لا - [00:56:50](#)

المجاز بزيادة قوله عز وجل ليس كمثل شيء الكاف هذه قالوا انها زائدة لتأكيد نفي المثل. لاننا قلنا بانها ليست زائدة. فادى ذلك الى معنى وهو اثبات الله عز وجل. فيكون المعنى ليس كمثل شيء طيب - [00:57:20](#)

قال الزيادة بالنقص نعم كقول الله عز وجل واسألني قرية اي قرية اي المراد اهل القرية لانه يقطع لان السؤال هنا ليس المباني والمسكن لانها لا تتكلم طيب القسم الثالث عن قال في المؤلف والمجاز بالنقل - [00:57:50](#)

المجاز بالنقل كالقائد فيما يخرج من الانسان كالفئات فيما يخرج من الانسان هذا مجال لانه لان القائد في الاصل في اي شيء المكان منخفض ثم بعد ذلك نقل الى الخارج المستقبل من النساء. هذا يسمى مجاز بالنقد. طيب القسم الرابع قال والمجاز بالاستعارة - [00:58:20](#)

كقوله تعالى جدارا يريد ان ينقضه كقوله تعالى جدارا يريد ان ينقض حيث شبه ميل الجدار الى السقوط بارادة السقوط التي هي من صفات الحيض. شبه ميل الانسان او ميل - [00:58:50](#)

الى الجدار الى السحور بارادة السقوط التي هي من صفات لا من صفات الخير نعم من صفات وهذه يسمون من استخارة استعارة
تصليحية تبعية تصريحية يعني مجالس الاستعارة كتابة كما ذكر المؤنث - [00:59:10](#)

حيث شبه ماذا؟ ميل الجدار للسقوط بالارادة التي هي من صفات من صفات الحي ذكر المغني كما تقدم ان شيخ الاسلام تيمية رحمه
الله اصلا ينكر عليه وجود المجالس الله اعلم - [00:59:30](#)

كل هذا من اساليب اللغة العربية. اللغة العربية لها اساليب متنوعة. وهذا من اساليب اللغة العربية في غيره مما يقيد او القرائن او
سياقات الكلام لكن المقصود هنا ايضا مسألة - [01:00:10](#)

وهي ان في اللغة العربية النقد في اللغة العربية آآ ليس ليس له معنى ليس له معنى توقيف بحيث انه لا يتجاوزه بل معناه اما ان
تعرفه بنفسك نعم اذا فهمت جانب خلاص - [01:00:40](#)

الالفاظ في اللغة العربية ليس لها معنى توقيفيا بحيث ان هذا لا يتجاوز ابدأ اللغة العربية لو رجعت الى تفسير ابن جرير ولا تفسير ابن
كثير الى اخره السلف يفسرون - [01:01:10](#)

عن باب التفسير وليس الا بالتفسير معنى اللفظ اما ان تذهب من نفسه واما ان تفهمه في دلالات الكلام. وبهذا تعرف ان هذه الاشياء
انه ما يحتاج يقال بانها دل المراد من السؤال - [01:01:30](#)

يكون المعنى هنا وسع القرية القرية هم من يبشرها بالمساكن واما واما المفسر القرية المساكن اهل القرية اله وصحه اجمعين. قال
المؤلف رحمه الله آآ والامر استدعاء الفعل بالقول ممن هو دونه على سبيل وجوب. كان المؤلف رحمه الله - [01:02:00](#)

اه شرع في ما يتعلق بدلالات الالفاظ. ما يتعلق بدلالات الالفاظ من الامر العام خاص والمطلق والمقيد والمجمل والمبين المؤلف رحمه
الله في باب الامر ثم بعد ذلك اتبعه بباب النهي آآ ان - [01:02:40](#)

هذين البابين من اهم الابواب. من اهم الابواب في اصول الفقه. ووجه ذلك ان مدار التكليف انما هو؟ الاوامر والنواهي. مدار التكليف
انما يكون على الاوامر والنواهي والله ولانه لا يتم معرفة لا تتم معرفة الاحكام ولا تمييز الحرام من - [01:03:10](#)

الان الا بمعرفة الامر والنهي. نعم. لا يتم ذلك الا لا يتم معرفة الاحكام وتمييز الحلال من الحرام الا لمعرفة الامر والامر والنهي. وقال
المؤلف رحمه الله والامر استدعاء الى اخره. هذا التعريف بالامر - [01:03:40](#)

انما هو تعريف له في اللغة والاصطلاح جميعا. نعم في اللغة والاصطلاح جميعا الا فرق. ابل معنى المعنى الاصطلاحي لا يخرج عن
المعنى اللغوي. من المعنى الاصطلاحي لا يخرج عن المعنى اللغوي - [01:04:00](#)

هذا تعريف له في اللغة والاصطلاح. وذكرنا ان المعنى الاصطلاحي لا يخرج عن المعنى اللغوي وقوله والامر آآ وقوله والامر استدعاء
والفعل بالقول ممن هو دونه. استدعاء مع طلب. نعم - [01:04:20](#)

سمعنا طلب وقوله الفعل المراد بالفعل هنا ايجاد العمل المراد بالفعل هنا ايجاد العمل بحيث يكون شاملا للقول وللعمل. فقولها
استدعاء الفعل مراد هنا ايجاد العمل والعمل يكون شاملا للقول - [01:04:40](#)

كونوا ايضا شاملة للفعل كونوا شاملا القول ويكون شاملا الفعل اما القول اما القول فايعني القول المأمور به هذا مثاله فاذكروني
اذكركم فاذكروني وايضا قول النبي عليه الصلاة والسلام في حديث المسية صلته اذا - [01:05:10](#)

وقمت الى الصلاة فاسفغ الوضوء ثم استقبل قبلك فكبّر. قول فكبّر هذا قول مأمور به. ثم قبلة فكبّر فكبّر. واما الفعل اما الفعل
المأمور به هذا كقوله تعالى واقموا الصلاة واتوا الزكاة. وايضا ما ذكرنا من حديث المسية في صلته اذا قمت الى الصلاة - [01:05:40](#)

واسمع الوضوء اسبق الوضوء. هذا امر بالفعل. اسفل الوضوء. ثم استقبل القبلة. هذا امر ثم استقبل القبلة فكبّر ثم استقبل قبلة
التكبير. قال بالقول الامر استدعاء فعلي بالقول ممن هو دونه. في القول - [01:06:10](#)

هذا يخرج الاشارة. تمام؟ الاشارة والاشارة. وان افادت طلب الفعل فانها لا تسمى قوله فهي وبينها فهذه طلب الفعل فانها لا تسمى قولاً.
فقوله بالقول هذا يخرج الاشارة. وقوله ممن هو دونه يخرج مما ممن هو فوّه او من كان مساويا له - [01:06:30](#)

ممن هو فوّه هذا يسمى نعم دعاء كان يسمى دعاء ومن هو مساويا له اما التماسك فالانكماش استدعاء الفعل بالقول ممن

هو مساويا له. الانتماء استدعاء فعلي بالقول ممن هو مساويا له. الدعاء نعم الدعاء - [01:07:00](#)
الفعل في القول ممن هو اعلى منه. نعم استدعاء الفعل بالقول ممن هو اعلى منه نعم. وقوله على سبيل وجوب قول المؤلف رحمه الله
على سبيل الوجوب افاد المؤلف رحمه الله بقوله على سبيل الوجوب ان - [01:07:30](#)
صيغة الامر تقتضي الوجوب. وهذه قاعدة عند الاصوليين. ان الامر المطلق يقتضي الوجوب الامر المطلق يقتضي الوجوب. صيغة
الامر في اللغة العربية ترد بمعاني. نعم صيغة الامر في اللغة العربية ترد لمعان منها التهديد منها التهديد كقول الله عز وجل -

[01:08:00](#)

فاعملوا ما شئت او اعملوا ما شئتم. اعملوا ما شئتم. ومنها نعم؟ منها الاباحة. كقول الله عز وجل واذا حللتم فاصطادوا. وايضا قول
الله عز وجل فاذا تطهرنا فاتوهن من حيث امركم الله - [01:08:30](#)
فاتوهن من حيث امركم الله. وتأتي ايضا اه نعم اه ويراد بها عدم اللزام تأتي ايضا ويراد بها عدم اللزام. كما في قول الله عز وجل
فكاتبوهم ان علمتم فيهم خيرا - [01:08:50](#)

امر بالكتاب الله عز وجل مكاتبة الرقيق. نعم؟ ايه. ولكن هذا ليس بلازم. وتأتي ويراد بها اللزام الصيغة تأتي ويراد بها اللزام كقول
الله عز وجل واقيموا الصلاة واتوا الزكاة وقول - [01:09:10](#)
السيد برفيقه افعل كذا او اشتر كذا الى اخره. فيراد به ماذا؟ يراد به في اللزام فصيغة الامر بمعاني ترد لمعان لكنها في الشرع نعم
لكن في الشرع يراد بها يراد بها عند الاطلاق الوجوب. يراد بها عند - [01:09:30](#)

اغلاق الوجوه. او نقول نقول في الشرع تنقسم الى قسمين. القسم الاول القسم الاول ان يكون او القسم الاول ان يأتي ما يدل على
الوجوب ان يأتي ما يدل على الوجوب فهذا - [01:10:00](#)
هذا كما في قول الله عز وجل يا ايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام. كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون
فالكنتف هذا مع انه امر ايضا يدل على ماذا؟ يدل على الوجوه يدل على - [01:10:20](#)

والقسم الثاني ان تأتي هذه الصيغة وهناك كما يدل على عدم الوجوب. الصيغة وهناك ما يدل على الوجوب. والقسم الثاني ان تأتي
هذه الصيغة وهناك ما يدل على عدم الوجوب عدم اللزام. مهل قول - [01:10:50](#)
الله عز وجل واذا حللتم فاصطادوا. واذا احللتهم فاصطادوا. فقوله فاصطادوا هذا امر. لكن الامر هنا للاباحة. الامر هنا للاباحة. لانه امر
بعد حظر. والمشهور عند كثير من الاصوليين ان الامر بعد الحظر انما هو للاباحة. وسيأتينا ان شاء الله نتعرض لهذه المسألة ان شاء
الله. وايضا - [01:11:20](#)

قول النبي عليه الصلاة والسلام صلوا قبل المغرب صلوا قبل المغرب صلوا قبل المغرب. ثم قال في الثالثة لمن شاء. فقوله لمن شاء هذا
دليل على ان ها الامر بالصلاة قبل المغرب انه ليس على سبيل ليس على سبيل الرجوع - [01:11:50](#)
القسم الثالث ان يكون الامر مطلقا يعني ليس هناك ما يدل على وجوبه وليس هناك ما يدل على عدم الوجوب وانما جاءت الصيغة
مجردة من القرائن فهذا باتفاق الائمة باتفاق الائمة انه دال على ماذا؟ ان هذه الصيغة دالة على الوجوب. هذا باتفاق الائمة رحمهم الله -

[01:12:10](#)

ومن يقرأ في كتب الائمة يجد هذا ظاهرا لما يقرأ في كتب الفقه يعني لو قرأت في كتب الفقه الحنفي او المالكي او الشافعي او
الحنابلة. يقول لك هذا واجب. وادعى ذلك امر النبي عليه الصلاة والسلام - [01:12:40](#)
كذا وكذا. امر النبي عليه الصلاة والسلام بكذا وكذا. فهذا مما يدل اوامر الله عز وجل. فهذا يعني اه مما يدل على اتفاق الائمة على ان
الصيغة تقتضي صيغة الامر المطلقة المجردة من القرائن تقتضي الوجوب - [01:13:00](#)

وقد دل على ذلك دل على نفقة الوجوب عرف ادلة من هذه الادلة قول الله عز وجل فليحذر الذين يخالفون الامر ان تصيبهم فتنة او
يصيبهم عذاب اليم. قول الله عز وجل فليحذر الذين يخالفون عن امره - [01:13:20](#)
ان تصيبهم فتنة او يصيبهم عذاب اليم آآ فالله عز وجل توعد المخالفين لامر النبي عليه الصلاة والسلام ان تصيبهم فتنة. وقد فسر

الامام احمد رحمه الله الفتنة بالزيغ. بان يزيغ بان يزيغ الان يزيغ - [01:13:40](#)

او من عذاب اليم. ولا يكون ذلك هذا الوعيد لا يكون الا على ترك ماذا؟ الا على ترك واجبه ام لا يكون الا على ترك واجب؟ الدين الثاني

ما ثبت في الصحيحين من قول النبي عليه الصلاة والسلام - [01:14:00](#)

لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند ماذا؟ عند كل وفي الاخ في رواية عند كل وضوء عند كل وضوء. فهذا يدل على ان الامر

وبماذا؟ لان غير الواجب ليس فيه مشقة. وانما المشقة تكون في اي شيء - [01:14:20](#)

ها؟ فين واجد؟ المشقة تكون في الواجب. فدل ذلك على ان غير الواجب لا تكون فيه مشقة. وانما المشقة انما نقول في الواجب فدل

ذلك على ان الواجب يقتضي ان الامر يقتضيها الوجوب. فقول النبي عليه الصلاة والسلام لولا على شقة على امتي - [01:14:50](#)

دامرتم بالسواك عند كل صلاة عند كل وضوء هذا يدل على ان الامر فيه مشقة وكونه فيه مشقة وهذا يدل على انه واجب. اذ لا مشقة

مع عدم الواجب. اذ لا مشقة مع دنيا. وايضا مما يدل على ذلك ايضا - [01:15:10](#)

قول النبي عليه الصلاة والسلام لما اخر صلاة العشاء الى قريب من نصف الليل خرج عليه الصلاة والسلام كان حديث عمر عائشة فقال

عليه الصلاة والسلام انه لوقتها لولا ان اشق على امتي يعني يعني النبي - [01:15:30](#)

عليه الصلاة والسلام ترك الامر بتأدية العشاء في ذلك الوقت خشية ماذا؟ خشية المشقة فدل على ان الامر فيه مشقة وهذا لا يكون الا

اذا اقتضى ماذا؟ الوجوب الامر هذا فيه مشقة وهذا لا يكون الا اذا - [01:15:50](#)

وكذلك ايضا من ادلة على ذلك قول الله عز وجل وما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله امرا ان يكون لهم الخيرة

من امرهم. فما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله - [01:16:10](#)

امرا ان يكون لهم الخيرة من امرهم. اه فاذا كان الانسان ليس مخيرا في امره مع امر الله عز وجل وامر صلى الله عليه وسلم هذا يدل

على تحطم امر الله وامر رسوله صلى الله عليه وسلم وانه واجب وانه واجب. كذلك ايضا الدين الخامس - [01:16:30](#)

الخامس اجماع الصحابة اجماع الصحابة رضي الله تعالى عنهم على امتثال امر الله وامر صلى الله عليه وسلم دون السؤال عما عني

بهذا الامر هل المراد الوجوب او المراد به الاستحباب. بل الصحابة رضي الله تعالى عنهم كانوا اذا ورد عليهم الامر امتثلوه. نعم

امتثلوا الامر - [01:16:50](#)

الديون السادس ايضا مقتضى اللغة. نعم مقتضى اللغة فان مقتضى اطلاق الامر لغة ان يقتضي فان السيد لو امر رقيقه بان يفعل فعلا

او يعمل عملا فخالفه فانه يحسن لومه. يحسن لومه غير الواجب لا يلام عليه. انما يلام على ماذا؟ انما - [01:17:20](#)

وعلى الامر الواجب لا ملام على الامر الواجب. هذا بالنسبة تبين الان ان عندنا قاعدة اصولية وهي ان الامر يقتضي الوجوب. يعني

هذه قاعدة اصولية. الامر يبطل وعلى هذا عليك ان تطبق هذه القاعدة الاصلية. فانت الان ترد عليك الاوامر. اوامر الشرع اوامر

الكتاب اوامر السنة - [01:17:50](#)

فالاصل فيها ماذا؟ ما دامت انها مجردة عن قرائن الاصل فيها الوجوب. نعم الاصل فيها الوجوب. وعلى هذا انت تأمل في الاوامر

الطهارة وفي كتاب الصلاة وفي البيوع الى اخره يكون الاصل في هذه الاوامر الوجوب وهذه قاعدة قاعدة - [01:18:20](#)

تستدل بها قال وصيغته افعل افاد افاد المؤلف الله ان للامر صيغة ان للامر صيغة وهذا ما عليه الاصوليون يعني اصوليون جماهير

الاصوليين على ان للامر صيغة. وهو مذهب اهل السنة والجماعة. مذهب اهل السنة والجماعة ان الامر - [01:18:40](#)

اهله صيغة تدل بمجردا على الامر. نعم هذا مذهب اهل السنة والجماعة. ان الامر لو سيق بمجردا على الامر والرأي الثاني الراوي

الثاني ذهب اليه بعض المبتدعة كان بعض اهل البدعة كالذين ينكرون كلام الله عز وجل. ينكرون كلام الله عز وجل ها؟ وان الله عز

وجل لم يتكلم - [01:19:10](#)

فقالوا بانه لا صلة الامر. وهذي مسألة ايضا ينبغي للانسان ان يتنبه لها. يعني قد تجد ان بعض الاصوليين في مثل هذه وله منحى

ماذا؟ له منحى عقدي. فهو يقول بان الامر ليس له قصيرة. نعم؟ ليس له صيغة - [01:19:40](#)

وهو يهدم من ذلك لان يهدف من ذلك الى منح عقدي وهو انكار كلام الله عز وجل. اما ان الله عز وجل متكلم بحرف وصوت واقول

لك بان الامر ليس له صيغة وانما اه اه نعم الكلام معنى القائل بالنفس - [01:20:00](#)

مجرد عن الالفاظ والحروف. الكلام معنى قائم بالنفس مجرد الالفاظ والحروف. وقد اه يجعلون الان صيغة او قد يكون الامر عندهم له

آآ ينقسم الى قسمين قد يكون الامر ينقسم الى قسمين القسم الاول - [01:20:20](#)

لفظي وهو اللفظ الذي تدل عليه الصلاة افعل لفظي وهو اللفظ الذي تدل عليه صيغة اشعل ومعنوي نعم ومعنوي او نفسي وهو

اقتضاء الفعل بذلك الامر القائم بالنفس اما لفظ وهو اللفظ الدال عليه صيغة افعل او - [01:20:40](#)

اللي دلت عليه صيغة افعل ومعنوي او نفسي وهو اقتضاء الفعل بذلك المعنى القائم بالنفس تفرج على الصيغة المجرد عن الصيغة.

والصحيح ان اثبات المعنى القائم بالنفس ان هذا باطل. وان اهل السنة - [01:21:10](#)

والجماعة والسلف متفقون على انه لابد للامر من صيغة تدل عليه تدل بمجردا على الامر. اما المعنى النفسي المجرد عن الحروف

الكلمات والالفاظ فهذا ليس امرا هذا ليس امران ويدل بذلك نعم يدل بذلك قول الله عز وجل آآ نعم قول الله عز - [01:21:30](#)

يلعن آآ زكريا قال رب اجعل لي اية قال ايتك الا تكلم الناس ثلاثة ايام الا رمزه. فقله الا رمزا هذه ماذا ها؟ اشارة نعم اشارة فدل ذلك

على ان الاشارة على ان الاشارة لا تعتبر - [01:22:00](#)

ام لا تعتبر امرا والى غاية الامر؟ نعم والى فاية الامر. وايضا يدل ذلك ايضا ما ثبت في الصحيحين ان النبي عليه الصلاة والسلام قال

ان الله تجاوز لامتي ما حدثت به انفسها. ما لم تتكلم او تعمل - [01:22:30](#)

ما لم تتكلم او تعمل. فدل على ان احاديث النفس هل يسمى كلاما؟ ها؟ لا يسمى كلاما. نعم ان دل على ان حياة النفس هذا لا يسمى

كلامه. الصحيح ان الامر لا بد له من صيغة. نعم؟ لان صيغة الامر - [01:22:50](#)

انواع صيغة الامر انواع. النوع الاول النوع الاول التصريح بلفظ الامر نعم التصريح بلفظ الامر كقول الله عز وجل واقيموا اه ان الله

يأمركم ان تؤدوا الامانات الى اهله. التصريح بلفظ الامر ان الله يأمركم ان تؤدوا الامانات الى اهله. ايضا قول الله عز وجل ان الله -

[01:23:10](#)

الله يأمر بالعدل والاحسان. ان الله يأمر بالعدل والاحسان. وايضا النوع الثاني لفظ الوجوب والفرض والكدر لفظ الوجوب والفرض

والكتف كما في قول الله عز وجل يا ايها الذين امنوا - [01:23:40](#)

لو كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون. وايضا اه يا ايها الذين امنوا كتب عليكم القصاص في القتلى نعم اه

اه ايضا اه قول النبي عليه الصلاة والسلام - [01:24:00](#)

ان الله فرض فرائض ان الله فرض فرائض فلا تضيعوها فرض فرائض فلا تضيعوها وايضا حديث ابن عمر فرض رسول الله صلى الله

عليه وسلم زكاة الفطر من رمضان زكاة الفطر من رمضان آآ كذلك ايضا النوع الثاني - [01:24:20](#)

النوع الثالث اه المصدر النائب عن فعله. نعم المصدر النائب عن فعله اه يعني المصدر النائب عن فئة الامر المصدر النائب عن فعل الامر

كان في قول الله عز وجل وبالوالدين احسانا وايضا كما - [01:24:40](#)

في قول الله عز وجل يا ايها الذين امنوا اذا لقيتم الذين كفروا فضرب الرقاب. نعم اه الثالث المصدر النائب عن فعل الامر كما في قول

الله عز وجل يا ايها الذين امنوا اذا لقيتم الذين كفروا فضرب الرقاب وايضا قول الله عز وجل - [01:25:00](#)

وبالوالدين احسانا. الرابع اسم فعل الامر. لان اسم فعل الامر كما في قوله حي على الصلاة حي على الفلاح. نعم كما في قوله حي على

الصلاة حي على الفلاح. وايضا من الانواع خمس فعل - [01:25:20](#)

المقرون فعل الفعل المضارع المقرون بلام الامر الفعل المضارع المقرون بلام كما في قول الله عز وجل وليكتب بينكم كاتب بالعدل.

وليكتب بينكم كاتب بالعدل اه وكذلك ايضا انواع وصف الفعل بانه طاعة. نعم. وصف الفعل بانه طاعة او انه - [01:25:40](#)

يمدح فاعله او انه يذم تاركة او رتب عليه رتب على آآ تركه العقاب او احباط العمل او غير ذلك. يعني الامر الخامس والسادس وصف

الفعل بانه طاعة او انه يمدح فاعله او يذم تاركة او رتب على عدم فعله العقاب او احباط العمل او غير - [01:26:10](#)

مسألة وهي الامر بعد الحظر ماذا يقتضيه؟ الامر بعد الحظر ماذا يقتضي للاصوليين في ذلك رأينا؟ نعم للاصوليين في ذلك الرجل ان

الامر بعد الحظر يقتضي الاباحة. نعم يقتضي الاباحة. استلوا على ذلك - [01:26:40](#)

دلوا على ذلك بقول الله عز وجل واذا حللتم فاصطادوا. اذا حللتم فاصطادوا. فالمراد الاصطياد هنا الامر بالاصطياد هل هو واجب

وليس واجبا؟ ليس واجب. وايضا قول الله عز وجل فاذا تطهرن فاتوهن من حيث - [01:27:10](#)

حيث امركم الله وطهرنا فاتوهن من حيث امركم الله. المرأة بعد الظهر من حيث هذا ليس واجبا انما هو مباح والرأي الثاني ان ان

الامر بعد الحظر يرجع الى ما كان - [01:27:30](#)

الى ما كان عليه قبل الحضر. يرجع الى ما كان عليه قبل الحضر. وهذا هو المعروف عند السلف. وهو شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله

وايضا اختيار الشيخ الشنقيطي رحمه الله في مذكرته سورة - [01:27:50](#)

وايضا ابن كثير وغيرهم ان المراد انه يرجع الى ماذا؟ الى ما كان عليه قبل الخبر فاذا كان الامر قبل الحظر واجبا فانه الان يكون

واجبا. واذا كان سنة فانه الان يكون سنة واذا - [01:28:10](#)

كان مباحا فانه يقول مباحا. ولكل مثال اذا كان واجبا قبل حضر ثم ارتفع الحضر الان يكون واجبا. يكون واجبا واذا كان قبل الحظر

مباحا ثم الان اصبح مباح فانه يكون مباحا. واذا كان - [01:28:30](#)

اه مندوبا قبل حضر ثم ارتفع الحظر فانه الان يكون مندوبا من الواجب قول النبي عليه الصلاة سلام للمستحاضة فاذا اقبلت حيضتك

فداء الصلاة. فاذا اقبلت حيضتك فادعي الصلاة ادبرت فاغسلي عنك الدم وصلي. فاذا اقبلت حيضتك فادعي عنك الصلاة فاذا ادبرت

فاغسلي عنك - [01:28:50](#)

عندما وصلنا فقال النبي عليه الصلاة والسلام - [01:29:20](#)